

سنن البيهقي الكبرى

9561 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا أبو

إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أحمد بن عبد العزيز ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو يعني الأوزاعي عن عطاء ٧ أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال في محرم بحجة أصاب امرأته يعني وهي محرمة قال يقضيان حجها وعليهما الحج من قابل من حيث كانا أحرمًا ويفترقان حتى يتما حجها قال وقال عطاء وعليهما بدنة إن أطاعته أو استكرهها فإنما عليهما بدنة واحدة